

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1219 - حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر ٧ أن رجلا من الأنصار دبر غلاما له فمات ولم يترك مالا غيره فباعه النبي A فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام قال جابر عبدا قبطيا مات عام الأول في إمارة ابن الزبير .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروي من غير وجه عن جابر بن عبد الله والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم لم يروى ببيع المدير بأسا وهو قول و الشافعي و أحمد و إسحق و كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي A وغيرهم ببيع المدير وهو قول سفيان الثوري و مالك و الأوزاعي K صحيح